

Distr.: General
4 April 2003
Arabic
Original: English

اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٥

محضر موجز للجلسة الأولى

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الاثنين، ٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٢، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس المؤقت: السيد دانابالا (وكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح)
الرئيس: السيد سالاندر (السويد)

المحتويات

افتتاح الدورة

انتخاب الرئيس

إقرار جدول الأعمال

تنظيم أعمال اللجنة التحضيرية

(أ) انتخاب أعضاء المكتب

(ب) تواريخ وأماكن انعقاد الدورات المقبلة

(ج) أساليب العمل

'١' اتخاذ القرار

'٢' المشاركة

'٣' لغات العمل

'٤' المحاضر والوثائق

مناقشة عامة للمسائل ذات الصلة بجميع أعمال اللجنة التحضيرية

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي تقديم التصويبات بإحدى لغات العمل. كما ينبغي تبيانها في مذكرة وإدخالها على نسخة من المحضر.
كذلك ينبغي إرسالها في غضون أسبوع واحد من تاريخ هذه الوثيقة إلى
Chief, Official Records Editing .Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza

وستصدر أية تصويبات لمحضر هذه الجلسة والجلسات الأخرى في وثيقة تصويب واحدة.

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/١٠.

افتتاح الدورة

١ - الرئيس المؤقت: قال إن الدورة الأولى للجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٥ تنعقد عملاً بقرار الجمعية العامة ٥٦/٢٤ سين. وفي مؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠ وافقت الأطراف في المعاهدة على تدابير إضافية لتحسين فعالية عملية الاستعراض المعززة، مؤكدة بذلك من جديد أحكام المقرر ١ الذي اتخذته مؤتمر الأطراف لاستعراض المعاهدة عام ١٩٩٥. واتفقت الدول الأطراف كذلك على أن الهدف من الدورتين الأولى والثانية للجنة التحضيرية ينبغي أن يكون النظر في المبادئ والأهداف والسبل التي من شأنها تعزيز التنفيذ التام للمعاهدة وتحقيق شمولها العالمي. وينبغي أن تنظر كل دورة في المسائل الجوهرية المتصلة بتنفيذ المعاهدة والمقررين ١ و ٢ وكذلك القرار المتعلق بالشرق الأوسط المتخذ في عام ١٩٩٥ ونتائج مؤتمرات الاستعراض اللاحقة، بما في ذلك التطورات التي تؤثر على تطبيق المعاهدة وغرضها.

٢ - ومنذ انعقاد مؤتمر الأطراف لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠، طرأت تغيرات عميقة على البيئة السياسية والاستراتيجية الدولية. فالأحداث المأساوية التي وقعت في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ أبرزت الحاجة الملحة إلى تنفيذ تدابير ناجعة للقضاء على الخطر المتمثل في احتمال انتشار أسلحة التدمير الشامل ووقوعها في أيدي الإرهابيين. وقد شدد الأمين العام، في كلمته أمام الجمعية العامة في ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، على ضرورة تعزيز القواعد العالمية المناهضة لاستخدام أسلحة التدمير الشامل أو انتشارها ومضاعفة الجهود الرامية إلى تحقيق الشمول العالمي للمعاهدات الرئيسية بشأن أسلحة التدمير الشامل والتحقق

منها وكفالة تنفيذها تنفيذًا كاملاً. وقد رأت الجمعية العامة أن التعددية هي المبدأ الأساسي للمفاوضات في مجالات نزع السلاح وعدم الانتشار.

٣ - وفي مؤتمر الأطراف لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠ اتفق المشاركون على ١٣ خطوة عملية لبذل جهود منتظمة ومتدرجة لتنفيذ المادة ٦ من المعاهدة والفقرتين ٣ و ٤ (ج) من المقرر المتخذ عام ١٩٩٥ بشأن مبادئ وأهداف عدم الانتشار ونزع السلاح النوويين. بيد أن عدة أحداث وقعت منذ انعقاد المؤتمر عرقلت سير التقدم المحرز في هذا المضمار. فرغم إعادة التأكيد بقوة على الدعم الدولي للمعاهدة الذي أبداه مؤتمر عام ٢٠٠١ لتيسير دخول معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية حيز النفاذ، فإن هذا الصك لم يصبح نافذاً بعد. كما أن التقدم المحرز في إبرام اتفاقات الضمانات الشاملة والبروتوكولات الملحق بها، وهي عناصر لا غنى عنها في نظام عدم الانتشار، لا يزال بطيء الخطى. وفوق ذلك، فإن ٥١ دولة لم تف بعد بالتزاماتها بموجب معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية والمتمثلة بإدخال اتفاقات الضمان المبرمة مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية حيز النفاذ. أما البروتوكولات الإضافية المعتمدة لـ ٦١ دولة فلم يدخل حيز النفاذ إلا ٢٤ منها. وثمة حاجة إلى بذل جهود كبيرة لتمتين وتعزيز نظام عدم الانتشار وإضفاء طابع الشمول عليه. وينبغي مساءلة جميع الأطراف عن مدى امتثالها لالتزاماتها المعقودة بموجب المعاهدة وهي الصك الوحيد الذي يلزم جميع الأطراف بتزع السلاح النووي.

انتخاب الرئيس

٤ - الرئيس المؤقت: قال إنه قد أُبلغ بأن الاتفاق قد تم في المشاورات غير الرسمية بأن يرأس ممثل لمجموعة غرب أوروبا ودول أخرى الدورة الأولى للجنة التحضيرية وأن المجموعة قد رشحت السيد سالاندر (السويد) لهذا المنصب.

التدمير الشامل بحسبان ذلك إسهاما في مكافحة الإرهاب. وقد أعيد التأكيد على التعددية في مناسبات شتى كان آخرها في قرار الجمعية العامة ٥٦/٢٤ تاء بوصفها المبدأ الرئيسي في مفاوضات نزع السلاح وعدم الانتشار النوويين وذلك بغية التمسك بالمعايير العالمية وتعزيزها وتوسيع نطاقها. وعندئذ يتمثل دور اللجنة التحضيرية في تقييم الإنجازات المحققة حتى الآن واتخاذها أساسا لإحراز مزيد من التقدم في السعي المشترك لإقامة عالم خال من الأسلحة النووية.

إقرار جدول الأعمال

١٠ - أقر جدول الأعمال.

تنظيم أعمال اللجنة التحضيرية

(أ) انتخاب أعضاء المكتب

١١ - قال الرئيس إنه إذا لم يكن هناك أي اعتراض فسيعتبر أن اللجنة ترغب في اتباع الممارسة السابقة وتوافق على ما يلي: إسناد رئاسة الدورة الأولى لممثل مجموعة غرب أوروبا ودول أخرى، كما تقرر من قبل، وترشيح ممثل لمجموعة دول شرق أوروبا ليرأس الدورة الثانية، وترشيح ممثل لمجموعة عدم الانحياز ودول أخرى أطراف في المعاهدة ليرأس الدورة الثالثة وترشيح ممثل لمجموعة عدم الانحياز ودول أخرى أطراف في المعاهدة لتولي رئاسة مؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠٠٥، وسيكون رؤساء الدورات نوابا لرئيس اللجنة خلال الدورات التي لا يتولون فيها الرئاسة.

١٢ - وقد تقرر ذلك.

(ب) تواريخ وأماكن انعقاد الدورات المقبلة

١٣ - الرئيس: قال إن الأمانة العامة اقترحت عقد الدورة الثانية، في الفترة من ٢٨ نيسان/أبريل إلى ٩ أيار/مايو ٢٠٠٣ والدورة الثالثة في الفترة من ٢٦ نيسان/أبريل إلى

٥ - انتخب السيد سالاندر (السويد) رئيسا بالتركية.

٦ - وتولى السيد سالاندر (السويد) رئاسة الجلسة.

٧ - الرئيس: ذكر أن الوثيقة الختامية لمؤتمر الاستعراض عام ٢٠٠٠ كانت ثمرة توافق غير مسبوق في الآراء. وأعرب عن ترحيبه بما أحرز من تقدم منذ انعقاد مؤتمر الأطراف لاستعراض المعاهدة وتمديدها عام ١٩٩٥. وفي مؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠ اتفقت الدول الأطراف على التدابير التي من شأنها أن تضيف على العملية التحضيرية لمؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠٠٥ دورا جوهريا أبرز، لا سيما فيما يتعلق باستعراض تنفيذ المعاهدة على نحو فعال ومنتظم. ومن شأن تبادل الآراء مباشرة مع المنظمات غير الحكومية الذي أصبح سمة مألوفة في العمليات التحضيرية وعمليات الاستعراض أن يساهم في تحقيق تلك الغاية.

٨ - واستطرد قائلا إن العملية التحضيرية تستدعي بذل جهود مضيئة، لا سيما بشأن تنفيذ المادة ٦ من معاهدة عدم الانتشار والفقرتين ٣ و ٤ (ج) من المقرر المتخذ ١٩٩٥ بشأن مبادئ وأهداف عدم الانتشار ونزع السلاح النوويين. وفي مؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠ بينت الدول الأطراف المسائل الواجب النظر فيها في دورتي اللجنة التحضيرية الأولى والثانية، وهو أمر أشار إليه الرئيس المؤقت في بيانه الاستهلاكي. أما في الدورة الثالثة، وفي دورة رابعة إذا اقتضى الأمر ذلك، فعلى اللجنة التحضيرية أن تبذل قصاراها لإعداد تقرير يستند إلى توافق الآراء ويتضمن توصيات إلى مؤتمر استعراض المعاهدة، وعليها أيضا أن تبت في الترتيبات الإجرائية للمؤتمر.

٩ - وأردف قائلا إن البيئة الأمنية الدولية قد شهدت تغيرات عميقة منذ انعقاد المؤتمر السابق لاستعراض المعاهدة. فالأحداث التي وقعت في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ أبرزت أهمية إحراز تقدم في تنفيذ الترتيبات الحالية بشأن أسلحة

حلف اللافتات التي تحمل أسماء بلدانهم وأن يتلقوا وثائق اللجنة. ويكون لهم أيضا الحق في تقديم وثائق إلى المشاركين في اللجنة.

”٢ - ينبغي السماح لممثلي الوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية والحكومية الدولية والإقليمية، بناء على طلبهم، بأن يحضروا، بصفة مراقب، جلسات اللجنة غير تلك التي يتقرر عقدها كجلسات مغلقة، وأن يتخذوا مقاعدتهم في اللجنة حلف اللافتات التي تحمل أسماء منظماتهم وأن يتلقوا وثائق اللجنة. ويكون لهم الحق أيضا في أن يقدموا، كتابة، آراءهم وتعليقاتهم بشأن المسائل التي تقع في نطاق اختصاصهم والتي يمكن تعميمها بوصفها من وثائق اللجنة.

”٣ - ينبغي السماح لممثلي المنظمات غير الحكومية، بناء على طلبهم، بأن يحضروا جلسات اللجنة غير تلك التي يتقرر عقدها كجلسات مغلقة، وأن يزودوا، على نفقتهم، المشاركين في اللجنة بمواد مكتوبة. وستخصص اللجنة أيضا جلسة للمنظمات غير الحكومية لمخاطبة كل دورة من دورات اللجنة“.

١٨ - وقد تقرر ذلك.

١٩ - الرئيس: قال إن أية دولة لم تطلب حتى الآن حضور جلسات اللجنة التحضيرية بصفة مراقب، بينما فعلت ذلك ثماني وكالات متخصصة ومنظمات حكومية دولية هي الوكالة الدولية للطاقة الذرية ووكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي واللجنة الأوروبية لدى الأمم المتحدة ولجنة الصليب الأحمر الدولية وجامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الأفريقية واللجنة التحضيرية لمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية ومنتدى جنوب المحيط الهادئ. ووردت طلبات لحضور جلسات اللجنة

٧ أيار/مايو ٢٠٠٤. وخدمات المؤتمرات متاحة في كل من نيويورك وجنيف لكلا هذين الموعدين. وكانت الممارسة السابقة تتمثل في أن تعقد الدورة الثانية في جنيف والدورة الثالثة في نيويورك. وبناء عليه، فإنه إذا لم يكن هناك اعتراض، فسيعتبر أن اللجنة ترغب في عقد دورتها الثانية في جنيف في الفترة من ٢٨ نيسان/أبريل إلى ٩ أيار/مايو ٢٠٠٣ ودورها الثالثة في نيويورك في الفترة من ٢٦ نيسان/أبريل إلى ٧ أيار/مايو ٢٠٠٤.

١٤ - وقد تقرر ذلك.

(ج) أساليب العمل

١٠ اتخاذ القرار

١٥ - الرئيس: اقترح أن تعتمد اللجنة القرار التالي بشأن اتخاذ القرار: ”تقرر اللجنة أن تبذل قصاراها لاتخاذ قرارها بتوافق الآراء. وإذا لم يتم التوصل إلى توافق في الآراء، فعندئذ تتخذ اللجنة قرارها وفقا للنظام الداخلي لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠، الذي سيطبق مع إدخال التعديلات الضرورية عليه“.

١٦ - وقد تقرر ذلك.

٢ المشاركة

١٧ - الرئيس: اقترح أن تعتمد اللجنة مشروع القرار التالي بشأن المشاركة والذي تم تعميمه على أعضاء اللجنة: ”تقرر اللجنة التحضيرية ما يلي:

”١ - ينبغي السماح لممثلي الدول غير الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، بناء على طلبهم، بأن يحضروا، بصفة مراقب، جلسات اللجنة غير تلك التي يتقرر عقدها كجلسات مغلقة وبأن يتخذوا مقاعدتهم في اللجنة

عالم خال من الأسلحة النووية. وينبغي أن تركز الدورة الحالية للجنة التحضيرية على نزع السلاح النووي وعلى ضمان إيلاء الاعتبار الواجب في تقارير الدول الأطراف للتقدم المحرز في مجال نزع السلاح النووي.

٢٦ - وأضاف أن متابعة مؤتمر الاستعراض لعام ٢٠٠٠ كانت مدعاة لشعور بالإحباط الشديد. ومما يدعو للقلق على الأخص فشل المجتمع الدولي في تنفيذ التزامه بتقليص الدور الذي تقوم به الأسلحة النووية في السياسات الأمنية والمذاهب الدفاعية، على الرغم من التعهدات القاطعة للدول الحائزة للأسلحة النووية بالقضاء التام على ترساناتها النووية. وقال إن الاقتراحات الداعية إلى انتهاج استراتيجيات أمنية تتضمن أسلحة نووية واستحداث أجيال جديدة من هذه الأسلحة أمر مثير للانزعاج بصفة خاصة.

٢٧ - ومضى قائلاً إنه ريثما تصدر الدول الحائزة للأسلحة النووية ضمانات أمنية ملزمة قانوناً، فإنه يتعين على هذه الدول أن تتمسك بالتعهدات الحالية وأن تلتزم نفسها بسياسة عدم المبادأة باستخدام الأسلحة النووية. وقيام الدول الحائزة للأسلحة النووية بصياغة إعلاناتها الانفرادية في شكل اتفاق ملزم قانوناً يُنص فيه على توخي الشفافية والتحقق وعدم الرجوع في تعهداتها أمر جوهري للغاية.

٢٨ - واستطرد قائلاً إن الإعلان عن انسحاب الولايات المتحدة الأمريكية من معاهدة القذائف المضادة للقذائف التسيارية سيؤثر تأثيراً سلبياً على نزع السلاح النووي وعلى عدم الانتشار. كما ستكون له عواقب وخيمة على الأمن الدولي وسيرسي الأساس لاتخاذ قرارات لا تقوم إلا على أساس الشواغل الانفرادية. ويبحث أي إجراء، مثل ذلك المتعلق بتطوير منظومات دفاعية مضادة للقذائف والذي يمكن أن يؤثر تأثيراً سلبياً على نزع السلاح النووي وعدم الانتشار، على قلق المجتمع الدولي. وإنه لأمر حيوي للغاية أن

من منظمة غير حكومية وهي مدرجة في الوثيقة NPT/CONF.2005/PC.I/INF.2.

٣ لغات العمل

٢٠ - الرئيس: اقترح، اتباعاً للممارسة السابقة، أن تكون لغات عمل اللجنة هي الانكليزية والروسية والإسبانية والصينية والعربية والفرنسية.

٢١ - وقد تقرر ذلك.

٤ المحاضر والوثائق

٢٢ - الرئيس: اقترح، اتباعاً للممارسة السابقة، إعداد محاضر موجزة لكل دورة من دورات اللجنة تتعلق بالجلسات الافتتاحية والختامية والمناقشة العامة وإعداد محاضر بالقرارات التي تتخذ في جلسات أخرى.

٢٣ - وقد تقرر ذلك.

٢٤ - الرئيس: قال إنه أجرى مشاورات مع وفود كثيرة بشأن جدول زمني إرشادي لعمل اللجنة سيعمم عما قريب. والقصد من الجدول الزمني هو تبسيط عمل اللجنة وقد اتبع فيه نهج تجميع البنود الذي اتبعه مؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠، وهو يركز على ثلاث مجموعات من المسائل التي تنطبق على أعمال لجان المؤتمر الرئيسية الثلاث.

مناقشة عامة للمسائل المتصلة بجميع جوانب عمل اللجنة التحضيرية

٢٥ - السيد مبارك (مصر): تكلم أيضاً باسم أيرلندا، والبرازيل، وجنوب أفريقيا، والسويد، والمكسيك، ونيوزيلندا، فقال إن دورة الاستعراض الحالية توفر فرصة لتقييم التقدم المحرز في مجال نزع السلاح النووي، وإجراء حصر للتطورات التي حدثت منذ انعقاد مؤتمر الاستعراض لعام ٢٠٠٠ والنظر في اتخاذ مزيد من التدابير من أجل إيجاد

أسلحة التدمير الشامل. ولهذا فإن الجهود المشتركة المتعددة الجوانب التي تكمل بعضها البعض والرامية إلى الحيلولة دون ذلك الانتشار تعد ضرورة ملحة للغاية، ومن الأهمية بمكان مواصلة تعزيز معاهدة الانتشار، نظرا لأن بعض الدول التي ليست طرفا فيها تطور أسلحة نووية، ونظرا لأن هناك مشاكل تتعلق بالامتثال لم تحسم بعد. وعلى الدول الأطراف في المعاهدة أن تقلل من اعتمادها على الأسلحة النووية في إطار سياسات الأمن القومي حتى يمكن تحقيق القضاء الكامل على هذه الأسلحة، حسبما تلزمها المعاهدة بذلك.

٣٣ - وأضاف قائلاً إنه من الضروري أن نعمل سويا خلال المرحلة الحالية من عملية الاستعراض، متفادين المجاهبات التي لا ضرورة لها وعزل دول بعينها. وعلى البلدان الأربعة التي لم تنضم إلى معاهدة عدم الانتشار أن تُشجع على القيام بذلك على وجه السرعة ودون إبطاء. وما برح عدم امتثال العراق وجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية، الذي نوقش في الوثيقة الختامية لمؤتمر الاستعراض لعام ٢٠٠٠ يبعث على القلق الشديد. ويشير التصدي لعدم الامتثال أسئلة معقدة للغاية ينبغي للدول الأطراف أن تعالجها. ومن الجدير بالذكر في هذا الصدد أن نظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية يقوم بدور جوهري في الحيلولة دون عدم الامتثال والكشف عنه. وينبغي تشجيع جميع الدول على التوقيع على البروتوكولات الإضافية لنظام الضمانات. وبغية تحقيق ذلك الهدف، نظمت اليابان مؤتمرا في طوكيو في حزيران/يونيه ٢٠٠١ وفقا لخطة العمل التي اعتمدت في المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية، كما تخطط لعقد اجتماع على مستوى عالمي في أواخر عام ٢٠٠٢ بالتعاون مع الوكالة.

٣٤ - ومنذ انعقاد مؤتمر الاستعراض لعام ٢٠٠٠، لم يُحرز سوى تقدم ضئيل في مجال نزع السلاح النووي، ولا سيما فيما يتعلق بالمقرر المتخذ عام ١٩٩٥ بشأن المبادئ

تتجنب حدوث سباق تسلح جديد على الأرض وفي الفضاء الخارجي.

٢٩ - ومضى قائلاً إنه من الضروري التأكيد من جديد على أن المعاهدة مُلزِمة للدول الأطراف في جميع الأوقات وفي جميع الظروف، كما ينبغي للدول الأطراف أن تتحمل المسؤولية كاملة. ودخول معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية حيز النفاذ في وقت مبكر ودون شروط أمر لا غنى عنه أيضا، مثله مثل الإبقاء على الوقوف الاختياري لجميع التفجيرات النووية في غضون تلك الفترة.

٣٠ - وأعلن أن استمرار الهند وباكستان وإسرائيل في تشغيل المرافق الحالية من الضمانات أمر يبعث على القلق، شأنه شأن فشل الدول غير الأطراف في الاتفاقية في التخلي عن خيار الأسلحة النووية. ومن ثم يتعين على المجتمع الدولي أن يضاعف جهوده لتحقيق التقييد العالمي واليقظة في مواجهة أي خطوة قد تؤدي إلى تقويض التدابير الرامية للحيلولة دون مزيد من الانتشار.

٣١ - واحتتم كلمته قائلاً إن أي استئناف لحيازة الأسلحة النووية بلا حدود من جانب الدول الحائزة للأسلحة النووية يتعارض مع سلامة وإدامة نظام عدم الانتشار النووي ومع الهدف الأوسع مدى، ألا وهو صون السلم والأمن الدوليين. وخلص إلى القول بأن نتائج مؤتمر الاستعراض لعام ٢٠٠٠ وفرت المخطط الأساسي اللازم لتحقيق نزع السلاح النووي.

٣٢ - السيد أمانو (اليابان): قال إن التحسن الذي طرأ مؤخرا على العلاقات بين الدول الحائزة للأسلحة النووية الرئيسية من شأنه أن يوطد دعائم الأمن الدولي، إلا أن مجموعة متنوعة من التهديدات الأخرى ظهرت منذ نهاية الحرب الباردة، ولا سيما فيما يتعلق بالصراعات الإقليمية والإرهاب، واكتسبت مزيدا من الخطورة من خلال انتشار

الانشطارية لأغراض الأسلحة النووية ولا في إنشاء لجنة مخصصة لترع السلاح النووي بغية معالجة مشكلة نزع السلاح النووي. وتؤيد اليابان تأييدا تاما اقتراح السفير أموريم، الذي لا يشكل تهديدا للأمن القومي لأي دولة من الدول الأعضاء في المؤتمر.

٣٨ - ومضى قائلا إنه ينبغي للدول الحائزة للأسلحة النووية أن تعزز الشفافية فيما يتعلق بقدرات أسلحتها النووية وتنفيذها للمادة الرابعة، بينما تضع موادها الانشطارية الفائزة عن الحاجة تحت نظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

٣٩ - وأضاف أنه يتعين على المجتمع الدولي أن يتعاون في اتخاذ مجموعة واسعة النطاق من التدابير من قبيل تبادل المعلومات المتعلقة بالإرهابيين وإبقاء الإرهابيين المشتبه فيهم تحت المراقبة، وذلك بغية منع خطر الإرهاب النووي والإشعاعي المائل دوما. وينبغي أن تتخذ أيضا تدابير للمحاسبة والرقابة فيما يتعلق بالمواد النووية. ويمكن أن تؤدي البروتوكولات الإضافية لاتفاقات ضمانات الوكالة دورا هاما أيضا، من خلال المساعدة في الكشف عن الأنشطة غير المعلنة ومنع من قد يسيئون استعمال هذه المواد الحساسة من الحصول عليها. وقد أعلنت اليابان التبرع بمبلغ ٥٠٠ ٠٠٠ دولار للوكالة الدولية للطاقة الذرية في آذار/مارس، وحث المتكلم الدول الأعضاء الأخرى في الوكالة على تقديم مساهمات.

٤٠ - وأعرب عن تأييد اليابان بقوة إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية على أساس الترتيبات التي يجري التوصل إليها بحرية بين الدول الأعضاء في المناطق المعنية، وهي تدعم حاليا الجهود التي تبذلها بلدان آسيا الوسطى من أجل إنشاء منطقة من هذا القبيل

والأهداف والخطوات المبينة في الوثيقة الختامية وعددها ١٣ خطوة. ومن المهم للغاية أن يحرز تقدم ملموس بحلول عام ٢٠٠٥ حتى يمكن تعزيز المعاهدة. وستقدم اليابان تقريرها المتعلق بالجهود المبذولة للنهوض بتزع السلاح النووي إلى اللجنة التحضيرية في دورتها الحالية، حسبما طلب في الخطوات الـ ١٣، وأعرب عن الأمل في أن تحذو جميع الدول الأطراف في المعاهدة، ولا سيما الدول الحائزة للأسلحة النووية حذو اليابان.

٣٥ - وأضاف أن اليابان تشعر بالتشجيع لأن روسيا والولايات المتحدة الأمريكية قد أعلنتا عن اعترامهما خفض ترساناتهما النووية، وأنها اشتركتا في مفاوضات جادة لتحقيق ذلك الهدف؛ وهي ترحب أيضا بتدابير نزع السلاح النووي من جانب واحد التي اتخذتها فرنسا والمملكة المتحدة قبل مؤتمر الاستعراض لعام ٢٠٠٠.

٣٦ - واستطرد قائلا إن معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية ستكون مفيدة لا في مجال منع انتشار الأسلحة النووية فحسب، وإنما في مجال الحد من تطويرها النوعي أيضا. وتعد معاهدة حظر التجارب النووية، مثلها مثل ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية، أحد الأعمدة الأساسية لنظام عدم الانتشار، كما أنها تدبير واقعي ملموس من شأنه أن يسهم في الوصول إلى عالم خال من الأسلحة النووية. ومن المؤسف أنه قد مضت أكثر من خمس سنوات على اعتماد المعاهدة في عام ١٩٩٦، ولم تدخل حتى الآن حيز النفاذ، وحث الدول التي لم توقع على المعاهدة وتصدق عليها بعد على أن تفعل ذلك.

٣٧ - وأردف قائلا إن مؤتمر نزع السلاح ينبغي أن يحل مشكلة الخلاف المستحکم التي يواجهها برنامج عمله. ومما يدعو إلى الشعور البالغ بالإحباط أن المؤتمر لم يشرع في إجراء مفاوضات بشأن إبرام معاهدة لحظر إنتاج المواد

٤١ - وأضاف أن استخدامات الطاقة النووية للأغراض السلمية ضرورية للغاية، لا لضمان توفير إمدادات مستقرة من الطاقة فحسب، وإنما للحفاظ على البيئة أيضا. ولذلك يتعين على الدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار أن تؤكد من جديد على أنه لا يوجد في المعاهدة ما يمكن أن يفسر بأنه مساس بحقها في استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية.

٤٢ - وفي الختام قال إن مبادرة التثقيف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار لها أهمية كبيرة بالنسبة للأجيال المقبلة، وأشاد بالعمل الذي تقوم به إدارة شؤون نزع السلاح في هذا الصدد.

٤٣ - السيد ويدودو (إندونيسيا): تكلم باسم الدول الأعضاء في حركة بلدان عدم الانحياز، فقال إن الحركة ما زالت مقتنعة بأن معاهدة عدم الانتشار هي أداة رئيسية في الجهود المبذولة لوقف انتشار الأسلحة النووية. ولذلك يتعين على جميع الدول الأطراف أن تعمل على تحقيق توازن منصف بين الالتزامات والمسؤوليات المتبادلة للدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة لها بهدف تحقيق القضاء الكامل على تلك الأسلحة. وفي نفس الوقت، لا بد من مواصلة بذل الجهود الرامية لإبرام صك عالمي غير مشروط وملزم قانونا يوفر الضمانات الأمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية بوصف ذلك العمل أمرا ذا أولوية.

٤٤ - وأضاف أن المناطق الخالية من الأسلحة النووية المنشأة بموجب معاهدات ثلاثيلكو وراوتونغا وبانكوك وبيليندبا تشكل خطوات إيجابية نحو تحقيق هدف نزع السلاح النووي على المستوى العالمي. وترحب حركة بلدان عدم الانحياز بالجهود التي تبذل لإنشاء هذه المناطق في جميع مناطق العالم وتدعو إلى التعاون والتشاور على نطاق واسع تحقيقا لتلك الغاية. ومما له أهمية جوهرية أن توفر الدول

٤٥ - ومضى قائلاً إن الدول الأعضاء في الحركة التي هي أطراف في المعاهدة تود أن تبرز الحاجة الملحة لتحقيق عالمية المعاهدة وتكرر من جديد دعمها لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة التدمير الشامل في الشرق الأوسط، وفقا لقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة. وعلى جميع الأطراف المعنية اتخاذ خطوات عملية وعاجلة نحو إنشاء هذه المنطقة؛ وريثما تُنشأ يتعين على إسرائيل، الدولة الوحيدة في المنطقة التي لم تنضم بعد إلى المعاهدة أو تعلن عن اعترافها الانضمام إليها، أن تتخلى عن حيازة الأسلحة النووية، وتنضم إلى المعاهدة دون إبطاء، وأن تضع جميع منشآتها النووية على الفور تحت نظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وتضطلع بأنشطتها النووية ذات الصلة بما يتفق مع نظام عدم الانتشار.

٤٦ - وكرر التأكيد على موقف الحركة المبدئي المتمثل في تأييد الإنهاء التام لجميع التجارب النووية وعلى الحاجة إلى التقييد بمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية على مستوى العالم أجمع. كما كرر التأكيد على أهمية تطبيق ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية على مستوى العالم وحث جميع الدول التي لم تضع بعد اتفاقات الضمانات الشاملة موضع التنفيذ على أن تفعل ذلك في وقت مبكر قدر الإمكان حتى يتسنى توطيد وتعزيز نظام التحقق من نظام عدم الانتشار. إلا أن الجهود الدولية الرامية إلى تحقيق العالمية للضمانات الشاملة لا ينبغي أن تنتكس نتيجة للتدابير الإضافية والقيود التي تفرض على الدول غير الحائزة للأسلحة النووية، التي

التزمت بالفعل بقواعد عدم الانتشار ونبذت خيار الأسلحة النووية. التطورات الأخيرة التي تهدد مبدأ عدم الرجعة في مجال نزع السلاح وتدابير تحديد الأسلحة وخفض الأسلحة الأخرى إلى مزيد من الشعور بالقلق. ويشكل القرار الذي اتخذته دولة طرف بالانسحاب من معاهدة الحد من منظومات القذائف المضادة للقذائف التسيارية تحديا جديدا للاستقرار الاستراتيجي ولقضية منع سباق التسلح في الفضاء الخارجي. ولذلك ينبغي البدء في القيام بعمل جوهري دون تأخير للحيلولة دون حدوث هذا السباق في التسلح بالتحديد.

٥٠ - وأضاف أن هناك سببا آخر يدعو إلى القلق ويتمثل في عدم إحراز تقدم فيما يتعلق بإدخال معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية حيز النفاذ. ومن ثم يتعين على جميع الدول، ولا سيما الدول الحائزة للأسلحة النووية، التي يعد تصديقها شرطا لازما لدخول هذه المعاهدة حيز النفاذ، أن تواصل جهودها لضمان سريان هذه المعاهدة في وقت مبكر. ويعد الالتزام المستمر من جانب جميع الدول الموقعة على نزع السلاح النووي أمرا جوهريا إذا كان المراد هو أن تتحقق أهداف المعاهدة بالكامل. وأعرب عن أسفه إزاء المواقف المتصلبة التي تتخذها بعض الدول الحائزة للأسلحة النووية، التي ما برحت تمنع مؤتمر نزع السلاح من إنشاء لجنة مخصصة لترع السلاح النووي، على الرغم من الحاجة إلى التفاوض على برنامج تدريجي لترع السلاح النووي الكامل، بما في ذلك إبرام اتفاقية للأسلحة النووية، من أجل القضاء التام على الأسلحة النووية في غضون مهلة زمنية محددة. وذكر في هذا الصدد بالنتيجة التي توصلت إليها محكمة العدل الدولية بالإجماع ومؤداها أن هناك التزاما بأن تسعى جميع الدول بحسن نية للتوصل إلى احتتام للمفاوضات المؤدية إلى نزع السلاح النووي بجميع أشكاله في ظل رقابة دولية صارمة وفعالة، وأعرب عن الأسف لانعدام التقدم نحو إنجاز ذلك التعهد.

٤٧ - ومضى قائلا إن معاهدة عدم الانتشار تشجع على تطوير استخدامات الطاقة النووية للأغراض السلمية عن طريق توفير إطار من الثقة والتعاون يمكن من خلاله تطبيق هذه الاستعمالات. والتأكيد في هذا السياق على الحق الثابت للدول الأطراف في المعاهدة في الاشتراك في الأبحاث المتعلقة بالطاقة النووية وفي إنتاجها واستخدامها للأغراض السلمية. وشدد على ضرورة الضمان الكامل لنقل التكنولوجيا النووية للأغراض السلمية إلى جميع الدول الأطراف بحرية ودون تمييز.

٤٨ - وكرر الإعراب عن دعوة الحركة إلى التنفيذ الكامل للتعهدات التي قطعتها الدول الحائزة للأسلحة النووية في مؤتمر الاستعراض لعام ٢٠٠٠ بتحقيق القضاء التام على ترساناتها النووية. وقال إن تلك التعهدات ينبغي أن تظهر في شكل عملية معجلة للتفاوض وفي التنفيذ التام للخطوات العملية وعددها ١٣ خطوة من أجل إحراز التقدم المنهجي على طريق عالم خال من الأسلحة النووية. وحتى الآن لم يجرز سوى تقدم ضئيل للغاية نحو تحقيق ذلك الهدف.

٤٩ - وأعرب عن القلق إزاء التقدم البطيء الذي تحقق نحو نزع السلاح النووي منذ انعقاد مؤتمر الاستعراض لعام ٢٠٠٠. وعلى الرغم من حدوث بعض التقدم فيما يتعلق بخفض الأسلحة على المستوى الثنائي من جانب واحد، فإن آلاف الأسلحة النووية ما زالت تُنشر وتُكدس، ولا يوجد حتى اليوم ما يدل على اتخاذ تدابير متفق عليها لخفض الأسلحة النووية العاملة. وما زالت المذاهب الدفاعية الاستراتيجية ترسي الأساس المنطقي لاستخدام الأسلحة النووية، كما كشف الاستعراض السياسي الذي أجرته مؤخرا إحدى الدول الحائزة للأسلحة النووية. وتدعو

٥١ - ومضى إلى القول بأن استمرار عجز مؤتمر نزع السلاح عن استئناف مفاوضاته بشأن إبرام معاهدة غير

٥٤ - وأضاف أن اللجنة التحضيرية ينبغي أن تركز اهتمامها أيضا على الشرق الأوسط. فقد دعت الوثيقة الختامية لمؤتمر الاستعراض لعام ٢٠٠٠ جميع الدول الأطراف، ولا سيما الدول الحائزة للأسلحة النووية ودول الشرق الأوسط، إلى إبلاغ رؤساء اجتماعات اللجنة التحضيرية التي ستعقد قبل عقد مؤتمر الاستعراض لعام ٢٠٠٥، بشأن الخطوات التي اتخذتها من أجل النهوض بتحقيق الأهداف والمقاصد الواردة في القرار الذي اتخذته الجمعية العامة بشأن الشرق الأوسط في عام ١٩٩٥. وينبغي إنشاء هيئات فرعية في مؤتمر الاستعراض لعام ٢٠٠٥ وفي اجتماعات لجنته التحضيرية للنظر في اتخاذ خطوات عملية للقضاء التدريجي والمنتظم على الأسلحة النووية وفي إصدار توصيات لتنفيذ قرار الجمعية العامة.

٥٥ - واختتم كلمته قائلا إنه يود أن يكرر التأكيد على موقف الحركة وهو أن مؤتمر الاستعراض لعام ٢٠٠٥ وكذلك الدورة الختامية للجنة التحضيرية للمؤتمر ينبغي أن يتولى رئاستهما ممثلون من بين أعضاء الحركة، وأن يعمم البيان الذي أدلى به توا بوصفه ورقة عمل من أوراق عمل اللجنة التحضيرية.

٥٦ - السيد بعلي (الجزائر): قال إن القضاء التام على الأسلحة النووية يجب أن يمثل أولوية عليا إذا أريد تخنيب الإنسانية خطر الهلاك. وإذا كان للمجتمع الدولي أن يحقق هدف نزع السلاح النووي الذي لا رجعة فيه فيجب استكمال الأنشطة التدريجية المأخوذ بها حتى الآن بالمزيد من الإجراءات الملموسة.

٥٧ - واستدرك قائلا إنه بالرغم أوجه القصور الموجودة في المعاهدة فإنها قد أصبحت الركن الأساسي لعدم الانتشار

٥٢ - وأعرب عن تأييد الحركة لعقد دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لترع السلاح ولكن يقلقها أنه لم يجرز تقدم نحو تحقيق إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية، الذي عقد فيه رؤساء الدول والحكومات عزمهم على النضال لاستئصال أسلحة التدمير الشامل، وخاصة الأسلحة النووية، وإبقاء كل الخيارات مفتوحة أمام تحقيق ذلك الهدف، بما فيها إمكانية عقد مؤتمر دولي لتحديد الطرق الكفيلة بالقضاء على الأخطار النووية. كما تشعر الحركة بالقلق حيال الإضعاف المطرد للعملية التعددية وهي تود أن تؤكد على أهمية الجهود الجماعية الدولية الرامية إلى تعزيز وصيانة السلم والأمن الدوليين.

٥٣ - وقال إنه ينبغي للدورة التحضيرية الحالية، أن تركز، من حيث المضمون، على ضمان إبلاء الاعتبار الواجب في التقارير المقدمة من الدول للتقدم المحرز نحو تحقيق نزع السلاح النووي، حسبما دعت إليه الوثيقة الختامية لمؤتمر الاستعراض لعام ٢٠٠٠. وينبغي للدول الأطراف، وخاصة الدول الحائزة للأسلحة النووية، أن تقدم تقارير لكل دورة من دورات اللجنة التحضيرية. وينبغي أن تغطي التقارير المتعلقة بالمادة السادسة من المعاهدة المسائل والمبادئ التي تعالجها الخطوات العملية وعددها ١٣ خطوة كما يجب أن

٦١ - ومضى قائلاً إنه ينبغي حث الدول الحائزة على الأسلحة النووية على الامتثال لالتزامها التاريخي بالقضاء بالكامل على ترساناتها النووية. وستيسر هذه العملية أيضاً بإعداد معاهدة بشأن المواد الانشطارية، ونزع السلاح، النووي ومنع سباق التسلح في الفضاء الخارجي.

٦٢ - وأعرب عن رغبة وفد بلده في التشديد على أهمية مبدأ عدم الرجعة في مجال نزع السلاح النووي والضمانات المؤقتة والتخفيض التدريجي للأسلحة النووية. وينبغي سن ضمانات أمن سلبية في صك ملزم قانوناً يتجاوز نطاق قراري مجلس الأمن ٢٥٥ (١٩٦٨) و ٩٨٤ (١٩٩٥).

٦٣ - وأعرب عن ترحيبه الحار بإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في مختلف أنحاء العالم وأضاف أنه ينبغي إنشاء مناطق مشابهة في الشرق الأوسط وجنوب آسيا. وفي الواقع، يدعو عدم إحراز تقدم في إنشاء منطقة من هذا القبيل في الشرق الأوسط إلى القلق بصفة خاصة. ويجب على إسرائيل، البلد الوحيد في المنطقة الذي ليس طرفاً في المعاهدة، القضاء على أسلحتها النووية وأسلحة الدمار الشامل الأخرى وأن تنضم إلى نظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

٦٤ - وأضاف أن عدم الانتشار لا يجب، مع هذا، أن يتخذ ذريعة لتقييد حصول البلدان النامية على التكنولوجيا النووية للأغراض السلمية عملاً بالمادة الرابعة.

٦٥ - واحتتم كلمته قائلاً إنه ينبغي للجنة التحضيرية أن تركز على الخطوات العملية نحو نزع السلاح النووي وعددها ١٣ خطوة. وينبغي لها أيضاً أن تنظر في مؤتمر الاستعراض لعام ٢٠٠٥ في التوصية بإنشاء هيئات فرعية مسؤولة عن النظر في نزع السلاح النووي والقضايا الإقليمية والحالة في الشرق الأوسط.

النووي وأداة هامة للسلم والأمن الدوليين. ومع هذا، ففي حين جرى تقييد الانتشار الأفقي بفضل التزام الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الذي لا يتزعزع فقد فشلت المعاهدة حتى الآن في أن تتضمن الانتشار الرأسي. ومن غير المقبول أن يظل العالم منقسماً إلى دول يؤذن لها بحيازة الأسلحة النووية وأخرى لا يؤذن لها بذلك. ويجب إنهاء هذا النوع من التمييز من خلال إحراز تقدم تدريجي نحو نزع السلاح النووي الكامل.

٥٨ - وأضاف أنه يجب اعتماد معاهدات واتفاقيات إضافية متعددة الأطراف وتنفيذها لدعم أهداف المعاهدة. وينبغي للالتزام الذي برهنت عليه الدول غير الحائزة للأسلحة النووية بالامتناع عن حيازة الأسلحة النووية أن يجد صدقاً له في الجهود التي تبذلها الدول الحائزة للأسلحة النووية من أجل القضاء على ترساناتها.

٥٩ - وأوضح أن تنفيذ المادة السادسة من المعاهدة والفقرتان ٣ و ٤ (ج) من المقرر المتخذ عام ١٩٩٥ بشأن مبادئ وأهداف عدم الانتشار ونزع السلاح لا يمكن إلا أن يسهم في نزع السلاح العام والكامل للأسلحة النووية. ومما يدعو للأسف أن بعض الإجراءات المتخذة من جانب واحد قد قوضت من تحقيق ذلك الهدف.

٦٠ - وتابع كلمته قائلاً إن التمسك العالمي بالمعاهدة أمر حيوي لتحقيق نظام دولي لم يعد يستند إلى السيادة العسكرية ويسعى فيه الجميع إلى الاعتزاز بالأمن والمشاركة في ضمانه. وسيطلب نظام من هذا القبيل اتباع نهج جديد إزاء نزع السلاح ينطوي على نبذ المذاهب النووية التي عفا عليها الزمن والتي لم يعد في الإمكان تبريرها. وسييسر النهج من هذا القبيل أيضاً دخول اتفاقية الحظر الشامل للتجارب النووية حيز النفاذ ويعجل بتنفيذ المادة السادسة من معاهدة عدم الانتشار.

٦٨ - وأوضح أنه إزاء النكسة الواضحة في مجال نزع السلاح النووي وعدم وجود صكوك فعالة للرقابة أصبح نظام معاهدة عدم الانتشار عرضة للشك وزعمت بعض الدول أن الانتشار والعودة إلى سياسة الاحتواء خيار من خيارات الأمن بالنظر إلى تعطل نزع السلاح النووي حاليا وعدم توافر الإرادة السياسية من أجل الامتثال للتدابير المتفق عليها في مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠٠٠. ومع هذا، ما زالت بيرو تعتقد أن لمعاهدة عدم الانتشار دورا محوريا تؤديه في الجهود المبذولة من أجل تحقيق نزع السلاح النووي وعدم الانتشار، وتؤيد بقوة التدابير المحددة في الوثيقة الختامية لعام ٢٠٠٠.

٦٩ - وأعلن أن الحماية من الإشعاع ومراقبة ورصد وتخفيض الموارد النووية مهمة أساسية تعاني حاليا من عدم كفاية التمويل. وتصنيع القنابل الملوثة من النتائج الممكنة لتلك الحالة. وفي مواجهة الإرهاب النووي تتمثل السياسة الوقائية الوحيدة في القضاء التام على الأسلحة النووية.

٧٠ - وأعرب عن ترحيب بيرو بالبيان الصادر عن بعض الدول الحائزة للأسلحة النووية ومفاده أن الإبقاء على حالة التأهب العالية أمر غير منطقي، إذ أنه ينطوي على خطر إطلاق العنان لحرب نووية بالصدفة. وستواصل بيرو الدعوة إلى إنشاء هيئة فرعية في مؤتمر نزع السلاح لتناول مسألة نزع السلاح النووي. وبوصف بيرو جزءا من أول منطقة خالية من الأسلحة النووية في العالم فإنها تعرب أيضا عن الأمل في أن يشكل نصف الكرة الجنوبي بكامله منطقة من هذا القبيل في الوقت القريب.

٧١ - واختتم كلمته قائلا إن بيرو قد وقعت على البروتوكولات الإضافية لاتفاقيات ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية اقتناعا منها بالحاجة إلى نظام تحقق دولي فعال فيما يتعلق بالمواد الانشطارية. وشجعت بيرو داخل المؤتمر

٦٦ - السيد دي ريفيرو (بيرو): قال إن مشاركة مراقبين الدولتين الحائزتين على الأسلحة النووية اللتين لم تكونا طرفا في معاهدة عدم الانتشار في مؤتمر الاستعراض لعام ١٩٩٠ قد بث حياة جديدة في نظام عدم الانتشار وأدى إلى تطورات إيجابية على عدة جبهات في مؤتمر الاستعراض لعام ٢٠٠٠. ومع هذا، وبعد مضي سنتين فإن خطة العمل التي أسفر عنها ذلك المؤتمر أثرت تأثيرا ضئيلا على السياسات الوطنية للدول الحائزة للأسلحة النووية أو على أعمال مؤتمر نزع السلاح. والاستئناف المحتمل لسباق التسلح بما في ذلك السباق في الفضاء الخارجي، والعودة إلى تدابير الأمن المأخوذ بها في القرن العشرين والتي تستند إلى القيمة السياسية والاستراتيجية للأسلحة النووية هي أبرز ملامح الحالة الراهنة.

٦٧ - وأعلن أنه توجد أيضا تهديدات خطيرة جدا للسلامة الدولية تشكلها حيازة الكيانات من غير الدول للمواد الانشطارية والأسلحة النووية، والحروب الأهلية وتدهور البيئة بالاقتران بانفجار السكان في المناطق الحضرية في البلدان النامية والاتجار بالأسلحة الصغيرة وبالأشخاص وبالمخدرات، وكلها أمور أدت إلى زيادة الفرص المتاحة أمام الإرهاب العالمي. وفي هذا السياق الذي لا يبشر بالخير تعتمد صلاحية معاهدة عدم الانتشار على مدى احترام الدول الحائزة للأسلحة النووية لالتزاماتها التي تعهدت بها في الوثيقة الختامية لعام ٢٠٠٠، ولا سيما فيما يتعلق بنزع السلاح النووي. ويلزم وجود صك قانوني عالمي لضمان ألا تتحول أبدا الدول غير الحائزة للأسلحة النووية إلى ضحايا لاستخدام الأسلحة النووية. أما رفض الدول الحائزة للأسلحة النووية التخلي عن ترساناتها النووية بوصفها عنصرا من عناصر القوة والامتياز فيمثل في حد ذاته دعوة إلى انتشار الأسلحة النووية ويقوض بصورة أساسية من معاهدة عدم الانتشار.

معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية و ٩٠ دولة منها قد صادقت عليها وأنه يجري إحراز تقدم مطرد نحو إنشاء نظام مراقبة دولي في إطار تلك المعاهدة للتحقق من الامتثال. وتحث الدول التي لم تفعل ذلك بعد على أن توقع أو تصادق على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية دون إبطاء، ولحين دخول المعاهدة حيز النفاذ يجب التمسك بعمليات الوقف الاختياري القائمة بشأن التجارب النووية وتقديم دعم قوي لتطوير نظام المراقبة المستمرة.

٧٥ - ومضى قائلاً إن التفاوض على معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية أمر هام أيضاً في مجال مراقبة الأسلحة النووية ونزع السلاح، وإلى أن تبدأ المفاوضات الرسمية ينبغي الاضطلاع بأعمال غير رسمية أخرى بشأن تلك المسائل. وطلب من جميع الدول المعنية أن تنضم إلى وقف اختياري لإنتاج المواد الانشطارية لأغراض الأسلحة النووية. وينبغي للجنة التحضيرية أن تكرر دعوتها التي وجهتها إلى الدول في الوثيقة الختامية لمؤتمر الاستعراض لعام ٢٠٠٠ بإدخال اتفاقات الضمانات الشاملة اللازمة حيز النفاذ والالتزام بالكامل بتعهداتها المتعلقة بمعاهدة عدم الانتشار وضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وينبغي للعراق بصفة خاصة أن يتجه فوراً نحو التعاون بالكامل ودون شروط مع لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش ومع الوكالة الدولية للطاقة الذرية بغية تنفيذ جميع قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة بالكامل والوفاء بالالتزامات بوصفه طرفاً في المعاهدة. ومن الأمور التي تدعو إلى القلق أيضاً عدم التعاون الذي أبدته جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في التمسك بالتزاماتها بموجب اتفاق الضمانات الذي أبرمته مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

٧٦ - وأوضح أنه ينبغي لدورة الاستعراض الحالية نقل دواعي القلق المستمر لدى المجتمع الدولي إزاء التجارب النووية التي اضطلع بها في عام ١٩٩٨ في جنوب آسيا

العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية على اتخاذ تدابير لتعزيز النقل المأمون للمواد الانشطارية وأيدت إنشاء آليات لتحديد المسؤولية من أجل التعويض عن الخسائر الاقتصادية لأي دولة تتضرر من حادث يقع بسبب المواد الإشعاعية. وفي الختام، تعتقد بيرو أن من المهم مواصلة تعزيز المساعدة والتعاون في مجال استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية.

٧٢ - السيد داوث (أستراليا): قال إن الأحداث المرعبة الأخيرة قد أبرزت الأهمية الحاسمة لمعاهدة عدم الانتشار التي يجب الحفاظ عليها وتعزيزها خلال دورة الاستعراض التالية. وتحقيقاً لهذه الغاية، حثّ إسرائيل وباكستان وكوبا والهند على الانضمام إلى المعاهدة بوصفها دولاً غير حائزة للأسلحة النووية.

٧٣ - وأضاف أنه قد أحرز تقدم متفاوت ولكنه مفيد في مجال نزع السلاح النووي، وما زالت أستراليا ملتزمة تماماً بالعمل عن طريق اتخاذ خطوات متوازنة وتدرجية نحو القضاء على الأسلحة النووية. وتمثل الخطوات العملية المتفق عليها في مؤتمر الاستعراض لعام ٢٠٠٠، وعددها ١٣ خطوة، أساساً قوياً لإحراز التقدم ولذا ينبغي الحفاظ على القصد منها عموماً. وفي هذا الصدد، أعرب عن ترحيبه بالالتزام الذي أعرب عنه كل من الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الروسي بمواصلة تخفيض حجم ترساناتهما النووية الاستراتيجية المنشورة واعتزامهما التوصل إلى اتفاق ملزم قانوناً يشمل عمليات التخفيض تلك.

٧٤ - وتابع كلمته قائلاً إن الالتزامات بموجب المادة السادسة ملزمة لجميع الأطراف في المعاهدة، ومع هذا يجب لهذا السبب أن تعزز الدول غير الحائزة للأسلحة النووية أيضاً هدفي عدم الانتشار ونزع السلاح. ومما يبعث على التشجيع، في هذا الصدد، ملاحظة أن ١٦٥ دولة قد وقعت

وأعرب عن سرور استراليا لتقديمها تبرعا ماليا في وقت مبكر لصندوق الوكالة الجديد وشجّع الدول الأخرى على أن تحذو حذوها.

٧٩ - واختتم كلمته قائلاً إن معاهدة عدم الانتشار ما زالت أفضل وسيلة دفاع لدى العالم في مواجهة انتشار الأسلحة النووية. وهي المعاهدة العالمية الوحيدة المكرسة لاحتواء الأسلحة النووية والقضاء عليها في خاتمة المطاف مما يعود بفوائد ذات شأن على جميع الدول. ولذا، فإن الدعم القوي المستمر للمعاهدة هو شرط مسبق لدعم إحراز تقدم نحو بلوغ أهدافها.

٨٠ - السيد حاسمي (ماليزيا): أعرب عن أمله في أن ترهن الدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار الحائزة للأسلحة النووية على التزامها الواضح بالتخلص من ترساناتها النووية. وقال إن تأكيداتهما ستظل مجرد كلمات جوفاء في غياب دليل ملموس على حسن النية، وستزيد من إضعاف نظام عدم الانتشار.

٨١ - وقال إن الأحداث الأخيرة في مجال نزع السلاح تشكل تهديدا خطيرا لبقاء المعاهدة. وقال إن إعادة النظر في الوضع النووي التي قامت بها على الأخص دولة طرف في المعاهدة حائزة للأسلحة النووية ستقوض إلى حد كبير توافق الآراء الذي تم التوصل إليه في عام ٢٠٠٠ وتشكل خطرا على المعاهدة. وقال إن إعادة النظر تتحدى الأساس الذي تقوم الجهود العالمية المبذولة للحد من الأسلحة النووية والقضاء عليها، وتعتبر رفضا لأغلبية الخطوات المتفق عليها في سبيل تحقيق هذا الغرض وعددها ١٣ خطوة. فبدلا من مبدأ عدم الرجوع، دعت إلى الاحتفاظ بكثير من الرؤوس النووية ونشرها كجزء من قوة الرد. وكذلك رفضت معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية وتبنت مستوى أعلى من التأهب لإجراء التجارب النووية لإتاحة تطوير نظم

والتأكيد مجددا على أن الهند وباكستان لا تتمتعان بمركز الدول الحائزة للأسلحة النووية. وتطلع استراليا إلى هذين البلدين من أجل إحراز تقدم في وقت مبكر بشأن اتخاذ خطوات تجاه عدم الانتشار من قبيل مواصلة وقفها الاختياري للتجارب النووية وتوقيع معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية وتطبيق الرقابة الصارمة على الصادرات.

٧٧ - وأعرب عن اعتقاده بأن أحكام التعاون النووي للأغراض السلمية الواردة في المادة الرابعة من المعاهدة جزء أساسي من التوازن بين حقوق الدول وواجباتها. وطوال تاريخ المعاهدة اشتركت استراليا بنشاط في نقل التكنولوجيا النووية المتعدد الأطراف والإقليمي والشائي وأنشطة التعاون التقني التي تهدف إلى تعزيز استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية. وفي الواقع، اعترفت الوثيقة الختامية لمؤتمر عام ٢٠٠٠ صراحة بأهمية معاهدة عدم الانتشار والتزامات الضمانات في التجارة النووية للأغراض السلمية والتعاون في المجال النووي. ولذا ينبغي أن توفر عملية استعراض المعاهدة دعما قويا للرقابة الفعالة على الصادرات النووية.

٧٨ - وأشار إلى أن الأحداث التي وقعت في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ قد أكدت أهمية الجهود الدولية المتضافرة المبذولة لمنع وصول الأسلحة النووية والمواد الإشعاعية إلى أيدي الإرهابيين. وضمنات الوكالة الدولية للطاقة الذرية والرقابة على الصادرات وتدابير الحماية المادية تدخل في صلب الجهود الدولية المبذولة لمنع إساءة استعمال المواد النووية من جانب الدول والجهات الفاعلة من غير الدول على حد سواء. وأعرب عن ترحيب وفد بلده بالتقدم المحرز في تعزيز اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية، وحث على الاتفاق على نص اتفاقية منقحة في أقرب وقت ممكن. ورحب أيضا بخطة العمل التي وضعتها الوكالة الدولية للطاقة الذرية من أجل النهوض بالحماية من الإرهاب النووي.

ذلك سيؤدي إلى تفكك نظام أفاد المجتمع الدولي عبر ما يزيد على ثلاثة عقود من الزمن.

٨٤ - وقال إن ماليزيا، بالرغم من النكسات، تود أن تكرر تأكيد التزامها بالقضاء التام على جميع الأسلحة النووية واتباع نهج تعددي من أجل تحقيق نزع السلاح. وقال إن البحث عن تدابير حقيقية لنتزع السلاح وعدم الانتشار لا يزال في طليعة أولويات المجتمع الدولي. وقال إن ماليزيا قدمت إلى الجمعية العامة في ذلك السياق وللسنة السادسة على التوالي مشروع قرار يتعلق بفتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها. وقد اتخذ القرار بتأييد الأغلبية الساحقة من الدول الأعضاء.

٨٥ - وقال إن ماليزيا واصلت العمل بنشاط على المستوى الإقليمي مع رابطة أمم جنوب شرقي آسيا لتعزيز المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في جنوب شرقي آسيا، سعياً لتعزيز السلم والاستقرار في المنطقة وتشجيع الدول الحائزة للأسلحة النووية على الانضمام إلى المعاهدة في وقت مبكر. وأعلن أن ماليزيا تؤيد كذلك إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في مناطق أخرى من العالم، وعلى الأخص في المناطق التي تشهد تقلبات مثل الشرق الأوسط وجنوب شرقي آسيا.

٨٦ - وقال إن مؤتمر الاستعراض المقرر عقده في عام ٢٠٠٥ سوف يتيح الفرصة للدول الأطراف وللمجتمع الدولي بأكمله لاستعراض تنفيذ المعاهدة. وقال إن الدول الأطراف في المعاهدة، بصفتها دولا أعضاء في الأمم المتحدة، تتحمل مسؤولية أخلاقية لمتابعة التصميم الذي أعرب عنه زعمائها في مؤتمر قمة الألفية الذي عقدته الأمم المتحدة على السعي جاهدين للقضاء على أسلحة التدمير الشامل، وعلى الأخص الأسلحة النووية، وإبقاء جميع الخيارات

أسلحة نووية جديدة. وأضاف أن مبادرة تلك الدولة تؤذن بالاستخدام الفعلي للأسلحة النووية في العمليات العسكرية للمرة الأولى منذ هيروشيما وناغازاكي، بكل ما يترتب على ذلك من عواقب سياسية وأمنية. وأضاف أن وفد بلده لاحظ بأسف أن الدول الحائزة للأسلحة النووية تضع جانبا وسيلة التفاوض على آليات نزع السلاح النووي وتنفيذها، المستخدمة حتى الآن.

٨٢ - وقال إن من بواعث الأسف الشديد أن فلسفة الردع النووي ما زالت تسيطر على التفكير الاستراتيجي في الدول الحائزة للأسلحة النووية، رغم الانتقادات الحادة التي وجهها المجتمع الدولي، في الوقت الذي يتعين فيه توجيه جميع الجهود نحو الحد من أسلحة التدمير الشامل والقضاء عليها. وقال إن هذا التفكير يثير تساؤلات حول حقيقة التزام تلك الدول بترع السلاح النووي.

٨٣ - وقال إن هذه التطورات تشكل نكسة خطيرة لآمال تحقيق أهداف المعاهدة، وبالتالي فإن الدول الأطراف الحائزة للأسلحة النووية مدعوة بإلحاح إلى عدم النكوص عن تعهداتها، إذ إن ذلك سيوجه ضربة بالغة ليس فقط إلى قابلية تطبيق المعاهدة ولكن كذلك إلى عملية نزع السلاح برمتها. وقال إن ماليزيا أعربت عن تحفظات شديدة في عام ١٩٩٥ بشأن تمديد المعاهدة إلى أجل غير مسمى، وحذرت من أن هذا التمديد سيعطي الدول الحائزة للأسلحة النووية مطلق الحرية في الاحتفاظ بأسلحتها إلى ما لا نهاية. وأضاف أن التطورات الأخيرة أكدت تلك المخاوف وقوضت مساعي تعميم المعاهدة. وقال إن من المؤسف أن المصالح الوطنية التي سيطرت على عملية عدم الانتشار النووي، على حساب المصالح الأوسع للمجتمع الدولي، الذي وضع ثقته المطلقة في حسن نوايا الدول الحائزة للأسلحة النووية. وأضاف أن من الضروري بالتالي ألا تتوانى الدول عن دعم المعاهدة، لأن

الذي اتخذته إحدى الدول بإنهاء معاهدة الحد من المنظومات المضادة للقذائف التسيارية، واعتماد مذاهب عسكرية جديدة لا ترفض البدء باستخدام السلاح النووي، وتعلن أن بعض الدول عدوة لها، وكذلك عدم انضمام الدولة الوحيدة التي تملك قدرات نووية في الشرق الأوسط إلى المعاهدة، وإجراء تجارب نووية في جنوب آسيا.

٩٠ - وقال إن من دواعي الإحباط أن بعض أحكام معاهدة عدم الانتشار مازالت لم تنفذ على الإطلاق. وأضاف أن المؤتمرات الدورية لاستعراض تنفيذ المعاهدة ينبغي أن تسعى قبل كل شيء إلى المحافظة على تامة المعاهدة، والنظر في مقترحات جديدة بروح بناءة واستنادا إلى إرادة سياسية حازمة. فقد طلبت المادة السادسة من المعاهدة بصورة واضحة ومحددة من جميع الدول النووية إجراء مفاوضات بحسن نية بغية إنهاء سباق التسلح، والقضاء على الأسلحة النووية، والاتفاق على نزع سلاح عام وشامل تحت مراقبة دولية صارمة. وأعرب عن أمله في أن تحقق الدورة الحالية تقدما نحو تحقيق ذلك الهدف.

٩١ - السيد شودري (بنغلاديش): قال إن بنغلاديش احتتبت الخيار النووي وانضمت إلى جميع المعاهدات المتعددة الأطراف ذات الصلة. وقال إن دعم بلاده الصريح لمعاهدة عدم الانتشار نابع من التزامها الدستوري بالتخلي عن استخدام القوة. وأضاف أن المعاهدة لعبت دورا بناء على المستوى الدولي في الحد من الانتشار الأفقي كما حققت قدرا يسيرا من النجاح في الحد من الانتشار الرأسي.

٩٢ - وأعلن أن التفجيرات التي أجريت في جنوب آسيا في عام ١٩٩٨، والتقلبات السياسية المستمرة في المنطقة تشكل مصدر قلق خاصا. واستغلت بنغلاديش، سعيا إلى تهدئة الأوضاع، جميع الفرص لإقناع الهند وباكستان بالانضمام إلى المعاهدة وقبول الضمانات وترتيبات الرصد الدولية ذات

مفتوحة لتحقيق ذلك الهدف، بما فيها إمكانية عقد مؤتمر دولي لتحديد سبل القضاء على الخطر النووي.

٨٧ - السيد غايغوس (إكوادور) أعرب عن تأييد وفد بلده للبيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا باسم بلدان حركة عدم الانحياز. وقال إن إكوادور عملت دوما على دعم الجهود الرامية إلى منع الانتشار، وقد انضمت إلى معاهدة عدم الانتشار منذ البداية. كما شاركت بنشاط في المفاوضات المؤدية إلى إبرام معاهدة ثلاثي لوكو، التي جعلت من أمريكا اللاتينية أول منطقة خالية من الأسلحة النووية في العالم. وقال إنه ينبغي توسيع نطاق هذه المناطق وزيادة عددها وتعزيز الترابط فيما بينها، وكذلك ينبغي تعميم معاهدة عدم الانتشار لتشمل العالم كله. وقال إن من غير المقبول أن تظل بلدان ذات قدرات نووية أكيدة خارج نطاق المعاهدة وخارج نظام الضمانات التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية.

٨٨ - وقال إن الهجمات الإرهابية التي وقعت في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ على الولايات المتحدة الأمريكية حدت بالمجتمع الدولي إلى إمعان النظر في الأخطار المحدقة بالسلام والأمن الدوليين، ومصدر هذه الأخطار وقدرتها التدميرية، وفي التدابير التي يتعين على الأمم المتحدة اتخاذها، تمشيا مع المثل العليا المنصوص عليها في الميثاق. وقال إن مكافحة الإرهاب بجميع أشكاله ترتبط بنزع السلاح النووي ونظام عدم الانتشار وتحديد الأسلحة.

٨٩ - وأضاف أن العنف في الشرق الأوسط والتراعات المستمرة بين بعض الدول، ومنها دول حائزة للقدرات النووية، زادت من تفاقم جو التشكك والمواجهة السائد في العلاقات الدولية حاليا وأعاققت الجهود الرامية إلى تحقيق تقدم في مجالات نزع السلاح، وعدم الانتشار النووي والأمن الدولي. ومن بين العوامل السلبية الأخرى القرار

الصلبة. وقال إن نقل المواد المشعة والنوية برا وبحرا وجوا دون حراسة ودون إشعار هو مصدر قلق آخر في المنطقة. إنتاج المواد الانشطارية.

٩٧ - وقال إن هذه الشواغل ينبغي أن تعالجها جميع الدول الأعضاء، وعلى الأخص الدول الحائزة للأسلحة النووية والبلدان التي لديها هيكل دفاعية ضخمة وحديثة وتكنولوجيا متقدمة متصلة بالدفاع. ومن الضروري بذل جهود مضاعفة للتغلب على القصور الحالي في تنفيذ الخطوات العملية وعددها ١٣ خطوة نحو تحقيق نزع السلاح النووي، وفقا للمادة السادسة من المعاهدة.

٩٨ - واختتم كلمته قائلا إن الحصول على التكنولوجيا النووية للأغراض السلمية لا يزال حلما بعيد المنال بالنسبة للدول النامية، بعد مضي ثلاثة عقود على بدء نفاذ المعاهدة. وأضاف أن الدول الحائزة للأسلحة النووية يجب أن تفي بواجبها بهذا الخصوص، وفقا للمادة الرابعة.

٩٩ - السيدة سيدانيو ريبس (فنزويلا): قالت إن وفد بلدها، على الرغم من موافقته التامة على البيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا باسم بلدان حركة عدم الانحياز، يود أن يكرر تأكيد التزامه بتعزيز نظام عدم الانتشار، حيث إن فنزويلا من الدول الأطراف الأصلية في معاهدة تلاتيلولكو وفي بروتوكوليها، التي تجعل من أمريكا اللاتينية منطقة خالية من الأسلحة النووية.

١٠٠ - وحث جميع الدول على الانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية والتصديق عليها، وأعربت عن دعم وفد بلدها لإبرام صك قانوني ملزم تتعهد فيه الدول الحائزة للأسلحة النووية على نحو صريح بعدم استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ضد الدول غير الحائزة لهذه الأسلحة.

١٠١ - وقالت إن إقامة مناطق خالية من السلاح النووي استنادا إلى اتفاقات تنضم إليها دول المنطقة المعنية بمحض

الصلبة. وقال إن نقل المواد المشعة والنوية برا وبحرا وجوا دون حراسة ودون إشعار هو مصدر قلق آخر في المنطقة.

٩٣ - وقال إنه نظرا للوضع المتهيب في الشرق الأوسط فإن الأسلحة النووية الإسرائيلية تشكل خطرا شديدا، وتهدد بإثارة سباق تسلح إقليمي. وأضاف أن تمادي إسرائيل في عدم الانضمام إلى المعاهدة يمكن أن يؤدي إلى كارثة في منطقة ليس بالإمكان دائما كبح جماح القوى بعد انفلاتها فيها.

٩٤ - واستطرد قائلا إن من الحيوي إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في هيئة دوائر متحدة المركز، بهدف نهائي هو تغطية العالم بأكمله. وقال إن معاهدات تلاتيلولكو وراروتونغا وبانكوك وبيليندابا جديدة بالترتيب في هذا الصدد. وأضاف أنه ينبغي حث جنوب آسيا والشرق الأوسط أيضا على إبرام صكوك مماثلة.

٩٥ - وقال إن القوى النووية العظمى يجب أن تعترف بأن إنهاء معاهدة الحد من المنظومات المضادة للقذائف التسيارية ينبغي ألا يسمح لها بالاندفاع في سباق تسلح نووي جديد. وقال إن ذلك يزيد من أهمية توفير تأكيدات لعدم توجيه ضربات نووية إلى الدول غير الحائزة للأسلحة النووية، والتخلي عن أية تدابير تتنافى مع مفهوم عدم الرجوع عن نزع السلاح.

٩٦ - ومضى قائلا إن من بواعث القلق الإضافية ما يلي: عدد القنابل النووية التي لا تزال تُنشر أو تُكدس؛ عدم وجود تدابير متفق عليها لتخفيض وضع الاستعداد للأسلحة النووية؛ التأخير في بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية؛ فشل مؤتمر نزع السلاح في إنشاء لجنة مخصصة لترع السلاح النووي لغرض التفاوض على برنامج مرحلي للقضاء التام على الأسلحة النووية، وكذلك لوضع اتفاقية بشأن

إرادتها يشكل خطوة إيجابية نحو تعزيز نظام عدم الانتشار. وتمشيا مع أهداف معاهدة عدم الانتشار، ولجعل المعاهدة أكثر فعالية، على الدول الحائزة للأسلحة النووية إجراء مفاوضات بنية حسنة وتخفيض قوتها النووية، على النحو المنصوص عليه في المادة السادسة. كذلك ينبغي منع انتشار الصواريخ النووية، كما ينبغي إبرام صك قانوني ينظم استخدامها.

١٠٢ - وأضافت أن فنزويلا بصدد التصديق على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، وتدعو البلدان التي لم تنضم إليها أو تصادق عليها إلى القيام بذلك، سعياً لتحقيق التكامل بينها وبين معاهدة عدم الانتشار.

١٠٣ - وقالت إن الدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار أعادت التأكيد في مؤتمرات الاستعراض السابقة على التزامها بالعمل معاً للقضاء على الخطر الذي يشكله الانتشار الأفقي والرأسي للأسلحة النووية. وقالت إن التراجع في الشرق الأوسط يتصاعد، وفنزويلا تؤيد إنشاء منطقة خالية من السلاح النووي هنالك لأن هذه الخطوة ستسهم في إعادة مناخ من الثقة يُمكن من التوصل إلى سلام دائم وعادل، في إطار ميثاق الأمم المتحدة وقرارات مجلس الأمن. غير أن فنزويلا لا يمكنها الاستمرار في التغاضي عن العنف غير المتكافئ الذي تترتب عليه آثار ضارة بالنسبة لسكان تلك المنطقة، ويهدد سلام وأمن المجتمع الدولي برمته. وبالتالي فإن وفد بلدها، استناداً إلى قرار مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٣٣٨ (١٩٧٣) يهيب بإسرائيل الانسحاب من الأراضي الفلسطينية المحتلة واستئناف محادثات السلام مع السلطة الفلسطينية.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٠.